E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.17/1997/2/Add.16
24 January 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنمية المستدامة
الدورة الخامسة
٧ - ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧

التقدم الإجمالي المحرز منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

تقرير الأمين العام

إضافة

حماية المحيطات وكل أنواع البحار بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة، والمناطق الساحلية وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها*

(الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١)

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	الأهداف الرئيسية	١ -٢	٢
ثانيا -	النجاحات	٣ -٨	٢
ثالثا -	التغيرات الواعدة	٩ -١٧	٥
رابعا -	التوقعات غير المتحققة	١٨-٢٢	٧
خامسا -	الأولويات المستجدة	٢٣-٣٢	٨

* أعدت هذا التقرير اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، بصفتها منظم مهام الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، وذلك وفقا لترتيبات وافقت عليها لجنة التنمية المستدامة المشتركة بين الوكالات. والتقرير هو ثمرة مشاورات وتبادل معلومات بين وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات العلمية الدولية والوطنية، والوكالات الحكومية المهتمة وطائفة من غيرها من المؤسسات والأفراد.

120297 120297 97-02141

أولا - الأهداف الرئيسية

١ - يستعرض هذا التقرير ما تحقق من تقدم في تنفيذ الأهداف المحددة في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ (حماية المحيطات وكل أنواع البحار بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة، والمناطق الساحلية وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها)[١] مع مراعاة المقررات التي اتخذتها لجنة التنمية المستدامة بشأن هذا الموضوع في دورتها الرابعة عام ١٩٩٦. والهدف العام للفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ هو تعزيز استغلال وحفظ البيئة البحرية ومواردها بصورة مستدامة، وذلك في المحيطات والمناطق الساحلية على السواء. والأهداف المحددة مستقاة من المجالات البرنامجية السبعة الواردة في الفصل وهي:

(أ) الإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية، بما في ذلك المناطق الاقتصادية الخالصة؛

(ب) حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية والبحرية على السواء؛

(ج) استغلال وحفظ الموارد البحرية الحية في أعالي البحار بصورة مستدامة؛

(د) استغلال وحفظ الموارد البحرية الحية الخاضة للولاية الوطنية بصورة مستدامة؛

(هـ) معالجة أوجه عدم اليقين الحرجة بالنسبة لإدارة البيئة البحرية وتغير المناخ؛

(و) تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي؛

(ز) التنمية المستدامة للجزر الصغيرة.

٢ - والفروع التالية تبحث حالة تنفيذ هذه الأهداف منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢، وتحدد بعض المسائل والشواغل المستجدة.

ثانيا - النجاحـــات

٣ - أصبح مفهوم الإدارة المتكاملة لمقاسم المياه وأحواض الأنهار والمصاب والمناطق البحرية والساحلية مقبولا إلى حد كبير الآن في منظومة الأمم المتحدة وفي معظم البلدان بوصفه مفهوما يوفر نهجا شاملا قائما على النظام الإيكولوجي إزاء التنمية المستدامة. وتم وضع مبادئ توجيهية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية لمختلف مستويات الإدارة والتنفيذ، وتقوم البلدان ومؤسسات التمويل بتطبيقها في عدد متزايد من مشاريع المساعدة التقنية. والمبادرة الدولية للشُعب المرجانية والشبكة العالمية لرصد الشُعب المرجانية

هما مبادرتان جديدتان انبثقتا عن القلق الذي يساور البلدان بشأن صحة نظم إيكولوجية ساحلية حرجة معينة من قبيل النظم الإيكولوجية للشعب المرجانية وأشجار المنغروف والعشب البحري. وقد بدأ البرنامج التدريبي لإدارة المناطق البحرية والساحلية، الذي وضعته شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، في تعزيز قدرات مؤسسات التدريب المحلية والإقليمية في ميدان إدارة السواحل والمحيطات.

٤ - وبخصوص مصادر التلوث البرية، كان من بين المبادرات الرئيسية عقد مؤتمر حكومي دولي في واشنطن العاصمة (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) اعتمد برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وهي مبادرة أيدتها لاحقا لجنة التنمية المستدامة في دورتها الرابعة والجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٨٩/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ووافقت الدول المشاركة في المؤتمر على أن التطوير والتنفيذ الفعالين لبرامج العمل الوطنية ينبغي أن يركزا على الإدارة البيئية المستدامة والعملية والمتكاملة، ومواءمتها بحسب الاقتضاء مع خطط إدارة أحواض المحيطات واستغلال الأراضي. وفيما يتعلق بحماية البيئة البحرية من التلوث البري، اعتمدت المنظمة البحرية الدولية عددا من البروتوكولات أو التعديلات الجديدة للاتفاقيات القائمة من أجل الإقلال من هذه الملوثات، بما في ذلك، من وقت جد قريب، بروتوكول عام ١٩٩٦ لاتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات وغيرها من المواد لعام ١٩٧٢ (اتفاقية لندن، ١٩٧٢)، التي تم إقرارها في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

٥ - إن الإطار القانوني للاستغلال والحفظ المستدامين للموارد المائية الحية في المحيطات، سواء الموجود منها في أعالي البحار أو الخاضع للولاية الوطنية، قد أدخل عليه تحسين كبير منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية عندما دخلت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ حيز النفاذ في عام ١٩٩٤. وتحدد هذه الاتفاقية حقوق وواجبات الدول فيما يتعلق بحفظ وإدارة الموارد فضلا عن حماية البيئة البحرية. وبدأت الحكومات تدرك بصورة متزايدة الحاجة إلى حفظ وإدارة موارد مصائد الأسماك في أعالي البحار وكذلك في المناطق الاقتصادية الخالصة، كما أنها، منذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، اعتمدت الصكوك الدولية التالية المتصلة بمصائد الأسماك أو وافقت عليها بصورة طوعية: الاتفاق المتعلق بتعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار للتدابير الدولية للحفظ والإدارة (١٩٩٣)؛ واتفاق الأمم المتحدة المتعلق بتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ والمتصل بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (١٩٩٥)؛ ومدونة منظمة الأغذية والزراعة لقواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية (١٩٩٥).

٦ - وفيما يتعلق بأوجه عدم اليقين الحرجة، تم التوصل إلى اتفاق بشأن نهج واستراتيجية وإطار زمني لتنمية الشبكة العالمية لرصد المحيطات يشارك فيها الكثير من المؤسسات الوطنية وبالتعاون الفعال من جانب عدد من مؤسسات الأمم المتحدة (اللجنة الأوقيانوغرافية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة) وغيرها من المنظمات الدولية، وبخاصة المجلس الدولي للاتحادات العلمية. وتم الشروع بعدة برامج إقليمية للشبكة العالمية لرصد المحيطات، كما طرأت زيادة على الجهود الرامية إلى جمع أنماط بالغة الأهمية من البيانات

وتقاسمها. إضافة إلى ذلك، تم إحراز تقدم هام في ميادين علمية متعددة تعتبر ذات أهمية بالغة بالنسبة إلى فهم المحيطات، مثل: '١' التنبؤ بأحوال المحيطات (الفيضانات والأمواج التسونامية والأعاصير) وما اتصل بها من نظم إنذار وتدابير حماية؛ '٢' ودور المحيطات فيما يتعلق بغازات الدفيئة؛ '٣' وتحديد مدى تأثر المناطق الواطئة بتغير المناخ وارتفاع مستوى البحر؛ '٤' وتأثير الأشعة فوق البنفسجية على الإنتاجية؛ '٥' وتنفيذ البرنامج الدولي لمراقبة بلح البحر.

٧ - وتصدت عدة مبادرات دولية وإقليمية ووطنية بصورة نشطة لموضوع التعاون والتنسيق الدوليين لأغراض الاستغلال المستدام للمحيطات، مما ساعد على تركيز الاهتمام على المسائل الحرجة التي تواجه الحكومات في أثناء قيامها بوضع سياسات ترمي إلى الإدارة والاستغلال العقلانيين لمحيطاتها ومناطقها الساحلية. مثال ذلك أن التوصيات التي تم التوصل إليها في "حلقة عمل لندن المعنية بعلم البيئة وتحقيق الشمول والاتساق في القرارات العالمية المتعلقة بمسائل المحيطات" (لندن، ١٩٩٥)، وهي حلقة شاركت في رعايتها حكومتا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والبرازيل، اتخذت أساسا للنظر في هذه المسألة في الدورة الرابعة للجنة التنمية المستدامة في عام ١٩٩٦. وقد أجرت اللجنة في الواقع مناقشات مستفيضة بشأن كيفية تحسين وكفالة التعاون والتنسيق الدوليين فيما يتعلق بالمحيطات. وقد أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رهنا بنتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة التي ستعقد في عام ١٩٩٧، بأن يتضمن برنامج عمل اللجنة في المستقبل استعراضا دوريا عاما لكل جوانب البيئة البحرية وما يرتبط بها من مسائل، على نحو ما هو وارد في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، وهو استعراض ينبغي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أن توفر له الإطار القانوني العام، كما ينبغي للجمعية العامة أن تنظر في نتائج هذا الاستعراض تحت بند عنوانه "المحيطات وقانون البحار" من جدول الأعمال. وأوصت اللجنة كذلك بأن يستعين هذا الاستعراض بتقارير برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة، على أن تقوم بتنسيق تلك التقارير اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية. وأخيرا قامت اللجنة، بهدف معالجة الحاجة لتحسين التنسيق، بدعوة الأمين العام إلى استعراض أعمال هذه اللجنة الفرعية، بغية تحسين مركزها وفعاليتها، كما دعت الرؤساء التنفيذيين للوكالات والمؤسسات القائمة برعاية فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية إلى تحسين فعالية الفريق وشموله مع المحافظة على مركزه كمصدر للمشورة العلمية المستقلة والمتفق عليها[٢].

٨ - وبعد أن قدمت اللجنة توصيتها، بل حتى قبل انعقاد الدورة الخامسة للجنة والدورة الاستثنائية والدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة، قررت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ تغيير بند جدول أعمالها السنوي من "قانون البحار" إلى "المحيطات وقانون البحار"، ابتداء من دورتها الثانية والخمسين، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى تلك الدورة تقريرا شاملا عن المحيطات وقانون البحار بصدد استعراضها وتقييمها السنويين لتنفيذ الاتفاقية وغير ذلك من التطورات المتصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار؛ وأكدت الجمعية من جديد كذلك وجهة نظرها القائلة بأن المشاكل المتعلقة بالحيز المحيطي هي مشاكل مترابطة ترابطا وثيقا وهي بحاجة لأن تدرس ككل (قرار الجمعية ٣٤/٥١).

ثالثا - التغيرات الواعدة

٩ - أسوة بفصول كثيرة أخرى في جدول أعمال القرن ٢١، استفاد تنفيذ الفصل ١٧ على وجه التأكيد من ازدياد وعي المجتمع الدولي بما هو مقصود من التنمية المستدامة والتغير العالمي، وذلك من وجهة نظر مفاهيمية وبراغماتية في آن معا. ويجري الإقرار على جميع المستويات تقريبا بإمكانيات المحيطات كملطّف للمناخ ومصدر للغذاء والنقل والاستجمام وذلك بوصف تلك الإمكانيات تراثا مشتركا يحتاج إلى إدارة حكيمة وحماية. والواقع أن الجمعية العامة أقرت بهذه الأهمية عندما قررت إعلان عام ١٩٩٨ سنة دولية للمحيطات (القرار ١٣١/٤٩).

١٠ - والنجاح النسبي في تنفيذ الفصل ١٧ يتجسد في سلسلة من الصكوك القانونية والمؤسسية الدولية الهامة التي أنجزت أو اتفق عليها منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وهو ينبني على أساس تلك الصكوك. ومما يتسم بأعظم الأهمية هو دخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ حيز النفاذ في عام ١٩٩٤. وإضافة إلى قائمة الصكوك المتصلة بمصائد الأسماك المذكورة في الفقرة ٥ أعلاه، هناك اتفاقات مهمة أخرى قريبة العهد تشمل توافق آراء روما بشأن مصائد الأسماك في العالم الذي اعتمده الاجتماع الوزاري لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن مصائد الأسماك (روما، آذار/مارس ١٩٩٥)؛ ومبادرة جاكرتا المعنونة "حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستغلاله بصفة مستدامة" (المقرر الثاني/١٠ للاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي) والمعتمدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥؛ وإعلان وخطة عمل كيوتو للمؤتمر الدولي المعني بالمساهمة المستدامة لمصائد الأسماك في الأمن الغذائي (كيوتو، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥)؛ وقرارات الجمعية العامة ٣٤/٥١ بشأن قانون البحار، و ٣٥/٥١ بشأن الاتفاق المتعلق بتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ والمتصل بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والقرار ٣٦/٥١ بشأن صيد الأسماك البحرية بالشباك العائمة على نطاق واسع؛ وصيد الأسماك غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية؛ وصيد الأسماك العرضي والمرتجع.

١١ - واتخذت الحكومات أيضا، كل على حدتها، إجراءات مهمة. فمشاركة الدول الأعضاء مشاركة مباشرة في دعم الأنشطة الدولية كانت عاملا هاما في نجاح تلك الأنشطة. وبدأت دول عديدة في تغيير سياساتها وتكييف أطرها القانونية والمؤسسية. وكثيرا ما يشمل هذا تحسين آليات مشاركة الناس، والاستعراض المستقل للسياسات (مثال ذلك: في مجال مصائد الأسماك)، والاعتراف بالدور الذي تقوم به الصكوك الاقتصادية الكلية. وإضافة إلى ذلك، فإن نهج المبدأ الاحترازي، الذي دعا إليه إعلان ريو، يجري الإقرار به وتطبيقه بصورة مطردة، وذلك على سبيل المثال، في مصائد الأسماك التي جرى وضع مبادئ توجيهية قطاعية لتطبيقه فيها. وأخذت السياسات الوطنية تجسد بالتدريج الإشارات إلى الحاجة إلى (أ) التوسع في البحوث والملاحظات المنهجية؛ (ب) ومعالجة أوجه عدم اليقين الحرجة.

١٢ - وعملت المنظمات غير الحكومية كشريكات في تشجيع مفاهيم التنمية المستدامة وصيد الأسماك الذي يتسم بالمسؤولية على نطاق جميع البرامج المذكورة أعلاه. واتخذت عدة مبادرات غير حكومية

لا يعرف تأثيرها حتى الآن، ولكنها تنطوي على إمكانية حشد المزيد من الطاقات لصالح تحسين إدارة المحيطات. وأحد الأمثلة على ذلك هو اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات، وهي لجنة أنشئت في عام ١٩٩٥ بهدف تشجيع الإدارة المتكاملة للمحيطات. وتجري محاولات أيضا لاستغلال قوة المستهلكين من أجل تشجيع مصائد الأسماك المستدامة من خلال قيام مجلس الإشراف البحري باستصدار الشهادات الإيكولوجية لنظم إدارة مصائد الأسماك والوسم الإيكولوجي لمنتجات مصائد الأسماك و/أو غيرها من النظم القائمة لمنح الشهادات (مثال ذلك: المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ٠٠٠ ٩ و ٠٠٠ ١٤).

١٣ - وكانت تجربة منظومة الأمم المتحدة مع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية (مثال ذلك: المنظمة البحرية الدولية في مجال النقل البحري، ومنظمة الأغذية والزراعة في مجال مصائد الأسماك، واليونسكو/اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية في مجال البحوث) إيجابية للغاية، وظهرت بوادر على الاستعداد لزيادة التعاون. وعلاوة على ذلك، فإن وضع خطط عمل وأطر للبرامج التعاونية للإدارة المتكاملة (مثال ذلك: للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)، ستتيح للقطاع الخاص مزيدا من الفرص للمشاركة في الإدارة المشتركة بين القطاعات للموارد الطبيعية.

١٤ - واستمرار التعاون القائم من عهد طويل داخل منظومة الأمم المتحدة في شؤون المحيطات، بعد أن تعزز بإنشاء اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، يشكل عامل نجاح ذا أهمية بالغة في هذه المساعي. وتعد موافقة اللجنة الفرعية مؤخرا، برغم الموارد المحدودة المتاحة للمنظمات المشاركة، على العمل بمثابة آلية مشتركة بين الوكالات لتيسير تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، خطوة أخرى في الجهود التعاونية على نطاق المنظومة، وقد يتبين أنها موافقة لا بد منها لنجاح برنامج العمل. وسيكون التعاون المشترك بين الوكالات هاما أيضا فيما تقوم به الأمم المتحدة من أعمال تحضيرية للسنة الدولية للمحيطات لعام ١٩٩٨.

١٥ - وجدير بالملاحظة، في مجال بالغ الأهمية شامل لعدة قطاعات هو مجال التمويل، أن مرفق البيئة العالمية اعتمد في عام ١٩٩٤ استراتيجية تنفيذية، تتسم المياه الدولية ومكونات التنوع البيولوجي فيها بأهمية خاصة بالنسبة للفصل ١٧. وسيكون دور مرفق البيئة العالمية هذا بصفته آلية لتمويل المنح وتقديم الأموال بشروط تساهلية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عنصرا جوهريا من عناصر الجهود المشتركة بين الوكالات لتلبية احتياجات البلدان الساعية إلى تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

١٦ - وإضافة إلى ذلك، فإن الإقرار بأن المحيطات تشكل عاملا رئيسيا فيما يطرأ على النظام الإيكولوجي العالمي من تغيرات، على المدى الطويل وعلى نطاق الكرة الأرضية (مثال ذلك: تغير المناخ) أو على المدى المتوسط والنطاق الإقليمي (مثال ذلك: ظاهرة النينيو El Niño) يمكن أن يزيد التزام الحكومات بتمويل برامج معينة مثل برنامج الشبكة العالمية لرصد المحيطات، وبرنامج المحيطات المدارية والغلاف الجوي العالمي) وصفيفة الغلاف الجوي المداري للمحيطات والتجربة العالمية المتعلقة بالدوران المحيطي.

١٧ - وتمثل الإنجازات المدرجة في الجزء السابق مجتمعة تغيرا مهما في سياق التنمية المستدامة للمحيطات والمناطق الساحلية، وذلك في مجالات المعلومات والأطر القانونية والمؤسسات والتمويل الحافز، مما يبشر بالخير بالنسبة إلى المستقبل. ومنذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، طرأت زيادة ملحوظة على التزامات الحكومات بتنفيذ النهج البراغماتية إزاء التنمية المستدامة، بما في ذلك تعديل أطرها القانونية، وتحسين مؤسساتها، وتقصي سبل الاتصال مع مجتمع المنظمات غير الحكومية والجمهور، وبخاصة في هذا الميدان. ونظرا لدخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حيز النفاذ وما تمارسه المنظمات غير الحكومية والجمهور من ضغوط متزايدة على الحكومات، فإن هناك سببا لتوقع الانضمام في الوقت المناسب إلى الاتفاقات الدولية المتعددة والهامة المتصلة بالمحيطات ومواردها ولتوقع تنفيذها وإنفاذها كما ينبغي، ولا سيما فيما يتعلق بإدارة مصائد الأسماك والمصادر البرية للتلوث البحري.

رابعا - التوقعات غير المتحققة

١٨ - يتسم الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ بتعقيد بالغ من حيث أنه يتناول ما يقرب من جميع شواغل التنمية المستدامة، وذلك من وجهة النظر الشاملة لعدة قطاعات ووجهة النظر الجغرافية السياسية على السواء، وهو يتطلب تنسيق السياسات والإجراءات على الصعيدين الوطني والدولي على نحو فعال للغاية. غير أن الأعوام الخمسة الماضية أظهرت أنه رغم ما طرأ من تحسن ملموس على إدراك صانعي القرار للأهمية البالغة للمحيطات والمناطق الساحلية، فإنه لا تزال هناك حاجة إلى تحسين التنسيق المشترك بين القطاعات على الصعيد الوطني وتحسين المواءمة بين السياسات والمواقف الوطنية كما يعبر عنها على مستوى هيئات الإدارة في الأمم المتحدة.

١٩ - ورغم ما تحقق من نجاحات ملحوظة تم بيانها بإيجاز أعلاه، فإن درجة تنفيذ الفصل ١٧ لا تزال غير كافية. وتواجه الحكومات مشاكل متفاعلة من جراء تغير المناخ العالمي، وازدياد عدد السكان (في العالم النامي)، والطلب والضغط على الموارد البحرية الحية، وتزايد التلوث الناجم عن عمليتي التحضر والتصنيع في المنطقة الساحلية. بيد أن ما اتخذته الحكومات من إجراءات لم يكف حتى الآن لعكس الاتجاه إلى انخفاض الموارد وتدهور الأوضاع البيئية أو لتحسين الحماية من الكوارث الطبيعية. ورغم أنه يمكن القطع بأن الصكوك القانونية والمؤسسية قد أدت إلى تحسين أساس التنمية المستدامة للمحيطات والمناطق الساحلية، فإن التنفيذ لا يزال متخلفا لأسباب منها: (أ) صعوبة اتخاذ قرارات سياسية بشأن توزيع الموارد والثروات؛ (ب) وصعوبة تحسين المؤسسات القاصرة أو التي تعوزها الكفاءة؛ (ج) وفي الكثير من الحالات، صعوبات الوفاء بالالتزامات المالية ذات الصلة.

٢٠ - ورغم الإقرار بالحاجة إلى تبين آليات التمويل المستدامة على الصعيدين الوطني والإقليمي، فإنه لا يمكن المبالغة في التأكيد على أنه إذا لم يتوفر التمويل الكافي (والمساعدة المالية) للتنفيذ فإن هناك حكومات كثيرة قد لا تتمكن من تنفيذ أحكام مختلف التعهدات الدولية التي التزمت بها. وبناء عليه، فإنه قد لا يتسنى بلوغ أهداف كثيرة من الأهداف الواردة في الفصل ١٧. والعجز القائم في تمويل الاستراتيجيات المتصلة بمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية يزيده سوءا ما طرأ من انخفاض ملحوظ على التمويل المتاح للمساعدة التقنية داخل الوكالات والآليات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة.

٢١ - ومع إدراك الحاجة إلى تحسين المعلومات، فإن الاتجاه الفعلي في نوعية وكمية البيانات والمعلومات التي يجري جمعها وتبادلها يسير نحو التناقص بسبب أثر القيود الاقتصادية، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولكن ليس فيها فقط، وفي كثير من الحالات بسبب عدم قيام الحكومات بمنح أولويات حقيقية لهذا الغرض.

٢٢ - وما سيتخذ من إجراءات للتحضير للسنة الدولية للمحيطات في عام ١٩٩٨ وخلال تلك السنة، سيساعد على خلق مزيد من الوعي وربما يعزز التزامات الحكومات بحل مشاكل المحيطات وإعطاء المحيطات الأولوية التي تليق بها بوصفها رصيدا اقتصاديا محدودا.

خامسا - الأولويات المستجدة

٢٣ - إن تقرير الأمين العام المعد عن الفصل ١٧، والمقدم إلى اللجنة في دورتها الرابعة، (E/CN.17/1996/3 و Add.1) ونظر الفريق العامل لما بين الدورات المخصص للمسائل القطاعية في توصيات اللجنة في شباط/فبراير ١٩٩٦، فضلا عن مقررات اللجنة في دورتها الرابعة، قدمت جميعا توجيها محددا من أجل (أ) وضع ترتيبات مؤسسية لتنفيذ خطة العمل العالمية لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، مع التأكيد بشكل خاص على التكامل القطاعي؛ (ب) وتحسين إدارة مصائد الأسماك في المناطق الاقتصادية الخالصة وأعالي البحار؛ (ج) وتعزيز التعاون، ولا سيما في مجال تنسيق البرامج (عن طريق اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية) وإسداء المشورة العلمية المستقلة إلى منظومة الأمم المتحدة (مثال ذلك: عن طريق فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية).

٢٤ - ومن ضمن قائمة الأولويات الطويلة الواردة في الفصل ١٧، أكدت التطورات التي حصلت خلال السنوات الخمس الماضية على عدد قليل منها تبين أنها حرجة للغاية نظرا لأهميتها بالنسبة لعملية التطور نحو التنمية المستدامة. وتتصل هذه الأولويات، في جملة أمور، بالتنفيذ الوطني المعجل والقابل للاستمرار (والمدعوم بشكل أفضل)، بما في ذلك عن طريق الآليات الإقليمية؛ وإصلاح الموائل الحرجة، ولا سيما في المناطق الساحلية؛ وحماية البيئة البحرية من جميع مصادر التلوث، بما في ذلك مياه المجارير، والإقلال من أثر الأنشطة البرية؛ ووضع كشف أفضل بالتأثيرات المشتركة بين القطاعات؛ والتحكم في استغلال الموارد وتحسين نُهُج إدارة الموارد؛ والغاء الإعانات المالية الإنمائية الطويلة الأجل؛ وزيادة فعالية مشاركة الناس في صنع القرارات (مثال ذلك: عن طريق الإدارة القائمة على المجتمعات المحلية، والإدارة المشتركة)؛ وتحسين تسعير الموارد بوضع شروط جديدة للوصول إلى الموارد (مثال ذلك: منح حقوق الوصول، وتسديد رسوم ارتفاق).

٢٥ - وعلى وجه أعم، هناك حاجة ماسة إلى (أ) تحسين مستوى المعلومات ونظم مراقبة المحيطات؛ (ب) وتحسين الآليات، بما في ذلك المؤسسات، المخصصة للإدارة الملائمة لموارد المحيطات؛ (ج) وتحسين توافر المساعدة التقنية والتمويل؛ (د) وزيادة فعالية التعاون الدولي. وتبحث هذه النقاط بمزيد من التفصيل فيما يلي.

ألف - المعلومات

٢٦ - هناك حاجة للوصول إلى فهم أفضل لجوانب التفاعل بين التطورات القطاعية وما لها من تأثير على النظام الإيكولوجي، بما في ذلك عكس اتجاه الحالات الراهنة. وفيما يتعلق بهذا، ينبغي للحكومات أن تتصدى، على سبيل الاستعجال، إلى الحاجة إلى مواصلة وتعزيز جمع البيانات المنهجي ونظم المراقبة، وتوفير إمكانيات الاستعانة بالوسائل الحديثة لمعالجة المعلومات وإجراء الاتصالات (مثال ذلك: الإنترنت)، ولا سيما على الصعيد الإقليمي.

٢٧ - وهناك حاجة إلى تحسين نظم المعلومات (مثال ذلك: نظم المعلومات المتكاملة، ونظم المعلومات الجغرافية) وإلى دعم البحوث العملية المنحى بشأن التحليل المتعدد المعايير، وأساليب الاتصال والتفاوض، والطرق القائمة على المشاركة، وطرق التقييم السريع، وإنعاش الموارد وعكس اتجاهها، والتحليل الاقتصادي وتثمين الموارد، والنهج الاحترازي إزاء التنمية، ومؤشرات ومعايير الاستدامة، وما إلى ذلك.

٢٨ - وقد أدى التقدم العلمي الذي تحقق في مجال المحيطات والمناطق الساحلية، فضلا عن التطورات التكنولوجية، إلى إدخال تحسينات كبيرة على مساهمة علم المحيطات التطبيقي في التنبؤ بظواهر المحيطات، وفتح الطريق أمام تحسين الإدارة والتوسع في استدامة التنمية، بما في ذلك عن طريق تطوير نظم الإنذار المبكر في المستقبل القريب. وهذا هو مبرر إنشاء الشبكة العالمية لرصد المحيطات، التي تستوجب متابعة تطويرها التزامات هامة على جميع المستويات.

باء - إدارة الموارد

٢٩ - دل العقد المنصرم على أن التجارة الدولية بمنتجات المحيطات، وهي منتجات يزداد الطلب عليها قد تطورت بخطوات أسرع بكثير من تطور مؤسسات إدارة الموارد. وقد أسفر هذا عن نضوب الموارد، ويبدو أن هناك حاجة ملحة لإحراز تقدم في ثلاثة مجالات. أولا: ينبغي إقرار حقوق للملكية الخالصة أو الارتفاق الخالص لتشجيع التفكير والسلوك والتفكير المتجهين إلى حفظ الموارد على المدى الطويل. وثانيا: ينبغي إيجاد آليات لتيسير مشاركة الناس في عمليات صنع القرارات المتصلة بإدارة الموارد. ثالثا: وينبغي تحسين فعالية هيئات إدارة الموارد الإقليمية، وهناك حاجة إلى آليات تكفل تحسين التعاون بين الذين يتعاملون مع حفظ البيئة وبين المسؤولين عن التنمية.

جيم - المساعدة التقنية والتمويل

٣٠ - نظرا لنقص التمويل، ينبغي متابعة تعزيز التعاون في مجال توفير المساعدة التقنية على الصعيد العالمي أو الإقليمي. وينبغي تشجيع وضع أطر برنامجية وخطط عمل تعاونية عالمية أو أقليمية بهدف كفالة تقديم المساعدة على النحو الأمثل إلى البلدان فيما تبذله من جهود للتنفيذ. ومن المهم إجراء استعراضات دورية على الصعيدين الدولي أو الإقليمي، وتوجيه الاهتمام إلى المجالات المشكلة وحل المسائل المعلقة.

٣١ - وينبغي تعزيز الجهود الرامية إلى تحديد وتنفيذ استراتيجيات مبتكرة لجمع الأموال وزيادة التزامات الحكومات بأنشطة التنمية المستدامة، بما في ذلك عن طريق تحسين الاستعانة بالصناديق الاستئمانية و "الرأسمال الابتدائي" فضلا عن فرض رسوم ارتفاق، وضرائب، وغيرها من المثبطات المالية. ولا بد من تحسين التنسيق بين الجهات المتبرعة لتحسين فعالية الموارد المالية المتاحة. وأخيرا، هناك حاجة إلى تغيير شكل التمويل، مع إعطاء الأولوية للخطط التي من شأنها أن تقلل من تدمير الإنتاجية و/أو أن تشجع على الإنعاش.

دال - التعاون الدولي

٣٢ - تناولت لجنة التنمية المستدامة في دورتها الرابعة في إطار استعراضها لتنفيذ الفصل ١٧، الحاجة إلى تحسين التعاون والتنسيق الدوليين والمشتركين بين الوكالات في المسائل المتعلقة بالمحيطات، وقررت دعوة الأمين العام إلى استعراض أعمال اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، وذلك بهدف تحسين مركزها وفعاليتها؛ كما أنها دعت الرؤساء التنفيذيين للوكالات والمنظمات القائمة برعاية فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية إلى تحسين فعالية الفريق وشموله مع المحافظة على مركزه كمصدر للمشورة العلمية المستقلة المتفق عليها[٢]. وينبغي لجميع وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة أن تقدم التوجيه إلى الأمين العام في هذه الجهود وأن تلتمس، إذا لزم الأمر، دعما ماليا إضافيا من الدول الأعضاء فيها. وما ستعرب اللجنة عنه في دورتها الخامسة والجمعية العامة في دورتها الاستثنائية في حزيران/يونيه ١٩٩٧ من آراء أخرى ستكون له قيمته أيضا.

الحواشي

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٨ (E/1996/28)، الفصل الأول، المقرر ١٥/٤، الفقرة ٤٥.

- - - - -